أقر «العنف الأسري» و«العمل الأهلي»

مجلس الأمة يوافق على تعديل قانون العمل في القطاع الأهلي ويحيله إلى الحكومة

رياض عواد

افتتح رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم جلسة المجلس التكميلية أمس لاستكمال مناقشة جدول الأعمال، ويستهل المجلس جلسته بمناقشة بند الأسئلة الذي أرجأه في جلسة الأمس.

وكان مدرج على جدول أعمال الجلسة 62 تقريرا، منها 5 تقارير للجنة الشؤون الخارجية عن مشاريع بقوانين باتفاقيات، والمداولة الثانية لقانون الحماية من العنف الأسري. ومن المقرر أن ينظر المجلس في المداولة الثانية عن مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي.

ومدرج على الجدول التقرير العاشر للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن مشروع قانون بتعديل المرسوم بالقانون رقم (109) لسنة 1976 في شأن احتياطي الأجيال القادمة، والتقرير التاسع للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن مشروع قانون بالإذن للحكومة بعقد قروض عامة وعمليات تمويل من الأسواق المحلية والعالمية. ويحتوي الجدول على 10 طلبات مناقشة بشأن الشهادات المزورة وغير المعتمدة وغير المعترف بها وسياسة الحكومة المتبعة نحو المقيمين بصورة غير قانونية وشروط الإعلانات عن شغل الوظائف بالهيئات والمؤسسات العامة وتزوير وثائق الجنسية الكويتية.

وقال النائب عادل الدمخي إنه سأل وزير النفط عن تعيين الكويتيين في شركات البترول الذي كان متاحا سابقا، لكنه شدد في الشروط تاليا.

وطالب الدمخي بأن تكون الأولوية للكويتيين في التعيين، مشيرا إلى أن نسبتهم في شركات البترول كانت 26 في المئة عند تقديم السؤال 2017.

واستنكر الدمخي وجود تكدس من خريجي البترول في دولة نفطية.

ورد وزير النفط الدكتور خالد الفاضل بأن النسبة تتغير سنويا، لافتا إلى أن السؤال كان في عام 2016، وصدر قرار بوقف تعيين الوافدين في الوظائف التي يوجد بها كويتيون «كما ألزمنا العقود النفطية بزيادة نسبة الكويتيين»، إضافة إلى وجود اتفاقيات مع التطبيقي بتعيين المتدربين في النفط مباشرة.

عاشور والوافدين

بدوره أشار النائب صالح عاشور إلى أنه وجه سؤالا إلى وزير الإعلام عن عدد الموظفين القانونيين في الوزارة، مستغربا «أننا إلى الآن لا نزال نحتاج إلى موظفين وافدين في تخصصات الحقوق والمحاسبة وهناك كويتيون يحملون نفس التخصص لا يجدون وظيفة»، مشددا على ضرورة رسم سياسة واستراتيجية في التعيين حتى لا ندور في حلقة مفرغة.

العنف الأسري

انتقل إلى المجلس إلى مناقشة تقرير لجنة المرأة والأسرة بشأن قانون العنف الأسري في مداولته الثانية، وقال المقرر محمد الدلال إن الحكومة تقدمت بتعديلات ونوقشت في اللجنة بحضور وزيري العدل والشؤون، موضحا أن بعض التعديلات شكلي يتعلق بتصحيح مفردات وأخرى مهمة مثل وجود نوعين من الحضانة منها شرعية والأسر البديلة لمجهولي الأبوين وتم اضافة التعديل.

وقالت وزيرة الشؤون مريم العقيل إن الحاضن والمحضون هم الجدة والعمة والخالة، والأسر البديلة في القانون من يرعون أبناء الشؤون ففضلنا فصل النصيبن

ثم انتقل المجلس للتصويت على القانون في المداولة الثانية لقانون الحماية من العنف الأسري والذي وافق عليه اعضاء المجلس بموافقة 38 عضواً وعدم موافقة عضو وامتناع عضو من إجمالي الحضور البالغ 40 عضواً وأحيل إلى الحكومة.

جانب من الجلسة

الوزير براك الشيتان

من جهتها أكدت رئيسة اللجنة النائبة صفاء الهاشم أن هذا القانون ركن رئيسي لحماية الأسرة، متنمية الجدية في تطبيقه خاصة وأن مراكز الايواء أصبحت ضرورة.

وقال عضو اللجنة النائب محمد الدلال إن الحكومة تقدمت بعدد من التعديلات أغلبها صياغة لغوية لتغطية جميع أنواع عقود الزواج وشمول نوعين من الحضانة والحضانة البديلة، مضيفاً أنه بالنسبة الضبطية القضائية تم إقناع الحكومة ببقاء هذه المادة.

من جانبها أعربت وزيرة الشؤون الاجتماعية وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل عن شكرها لأعضاء اللجنة، معتبرة أن إقرار القانون انجاز رائع للسلطتين سينعكس بالايجاب على الكويت.

اهتمام الحكومة بالاسرة

وأكدت العقيل أن اهتمام الحكومة بالأسرة من أهداف التنمية المستدامة، باعتبار أن القانون يخص كل أفراد الأسرة ويهدف إلى حمايتها.

فرز العسكريين

وأحال المجلس إلى الحكومة التقرير الأول للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن تقرير ديوان المحاسبة بشأن دراسة دواعي وأسباب ندب وفرز مجموعة من العسكريين للعمل لدى أعضاء مجلس الأمة .

قانون العمل في القطاع الأهلي

وانتقل المجلس إلى تقرير اللجنة الصحية البرلمانية بشأن العمل في القطاع الأهلي.

وقال المقرر سعدون حماد إن التعديلات التي أقرت في المداولة الأولى موجودة في التقرير، فيما أعلنت الوزيرة مريم العقيل رفض الحكومة التعديل على قانون العمل الاهلي بسبب المخالفة الدستورية للأثر الرجعي، كما أعلنت تحفظ الحكومة على استبعاد التأمينات من القانون وكذلك عدم احتساب أيام الراحة الأسبوعية ضمن الاجازة السنوية. وتم التصويت على القانون ووافق المجلس في المداولة الثانية على تقرير لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل بشأن مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي، بموافقة 43 عضوا وعدم موافقة 11 عضوا من إجمالي الحضور 54 عضوا.

وكان مجلس الأمة قد وافق في جلسة 6 مارس 2019 على المداولة الأولى للتعديلات.

وانتقل المجلس لمناقشة تقارير لجنة الشؤون المالية عن مشروعات قوانين احتياطي الاجيال والدين العام والإفلاس وقرر المجلس مناقشتها بشكل مجتمع.

موافقة على قانون الإفلاس

واستعرضت رئيسة اللجنة المالية والاقتصادية البرلمانية النائبة صفاء الهاشم تقارير اللجنة، شارعة بشرح ما أسمته أكبر وأثقل مشروع قانون وهو قانون «الإفلاس» الذي توجب الضرورة إقراره .

وبينت الهاشم أن هناك ضرورة لوجود مثل هذا القانون لحماية أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وستكون لهم حائط صد دون الإفلاس، لافتة إلى أن من يخضع لهذا القانون كل شخص تنطبق عليه صفة تاجر ما عدا شركات المقاصة وجهة الفصل الاداري تتمثل بمحكمة الافلاس وسيتضمن مراحل لمعالجة وتسوية ديون المدين .

بدوره قال الوزير الروضان إننا لسنا بمعزل عن دول العالم التي طورت قانون الإفلاس لديها كالإمارات وعمان والسعودية والبحرين، مشيرا إلى أن هذا القانون أعد بأيد كويتية من أساتذة في جامعة الكويت.

وأضاف الروضان أن القانون يلغي النظرة العقابية للمفلسين مع الحفاظ على حقوق الدائنين واستحداث محكمة للإفلاس، مع إتاحة التسوية الوقائية للجميع بخلاف الوضع الحالي المقتصر على الشركات الاستثمارية

ثم انتق المجلس للتصويت على مشروع القانون حيث وافق المجلس . في المداولة الأولى على المشروع بقانون بإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس بما يهدف إلى إعادة تنظيم الإطار القانوني لأحكام الإفلاس والقواعد الخاصة بإعادة هيكلة المديونيات.

وجاءت نتيجة التصويت على مشروع في المداولة الأولى في جلسة المجلس التكميلية بموافقة 32 عضوا ورفض 17 عضوا وامتناع ثلاثة أعضاء من إجمالي الحضور البالغ عددهم 52 عضوا.

وكان مجلس الأمة انتقل في جلسته أمس إلى مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية البرلمانية عن مشروعات قوانين بإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس.

وانتقل المجلس لمناقشة مشروع قانون بتعديل المرسوم بالقانون رقم (106) لسنة 1976 في شأن احتياطي الأجيال القادمة، فيما أقر المداولة الأولى لمشروع قانون بإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس. ووافق المجلس على طلب رئيسة لجنة الشؤون المالية والاقتصادية النائبة صفاء الهاشم سحب تقرير اللجنة بشأن مشروع قانون بالإذن للحكومة بعقد قروض عامة وعمليات التمويل من الأسواق المالية المحلية والعالمية (الدين العام) وإعادته إلى اللجنة لمزيد من الدراسة لمدة أسبوعين.

وأقر المجلس المداولة الأولى لمشروع قانون بتعديل المرسوم بالقانون رقم (106) لسنة 1976 في شأن احتياطي الأجيال القادمة بموافقة 47 عضوًا وعدم موافقة 6 أعضاء وامتناع عضوين، فيما وافق على المداولة الثانية بموافقة 47 عضوًا وعدم موافقة 7 أعضاء وامتناع عضو واحد.

ووافق على المداولة الأولى لمشروع قانون بإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس، بموافقة 32 عضوًا وعدم موافقة 17 عضوًا وامتناع 3 أعضاء.

وكان مجلس الأمة قد ناقش خلال الجلسة ثلاثة تقارير للجنة الشؤون المالية والاقتصادية بشأن التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس، واحتياطي الأجيال القادمة، والدين العام.

وقال وزير المالية براك الشيتان إن عدم الاستقطاع من الاحتياطي العام لصالح صندوق الأجيال القادمة إلا في حال تحقيق فائض في الميزانية، يعد أحد السبل لمعالجة الشح في السيولة التي تعاني منه الدولة نتيجة انخفاض أسعار النفط وزيادة مصروفات الموازنة العامة.

وأضاف أن الحكومة تعاني من شحّ السيولة الناتج عن انخفاض في أسعار النفط وزيادة مصاريف الموازنة العامة وعدم قدره الإيرادات النفطية على تغطية هذه النفقات.

وقال الشيتان إن "الحكومة تفكر في الكثير من البدائل لدعم الموازنة العامة ومن ضمنها تعديل قانون صندوق الأجيال القادمة وهو أحد السبل لمعالجة شح السيولة".

وأضاف أن إقرار التعديلات على القانون سوف يوفر فائضًا قدره 3.7 مليارات دينار لخزانة الدولة وسوف يساهم في معالجة اختلالات الميزانية. وأوضح أنه في السابق كان يتم اقتطاع 10% من الإيرادات المقدرة سنويًا وهذا إجراء لا يعتبر الأمثل ويضخم عجز الميزانية، والمقترح الآن أن نسبة الاقتطاع لن تتم إلا عند تحقيق فوائض بالميزانية. من جانبهم أكد نواب أن وقف استقطاع 10 في المئة من الإيرادات لاحتياطي الأجيال خطوة في الاتجاه الصحيح، مستغربين من وجود استنزاف للاحتياطي العام في بلد منتجة للنفط.

وأشاروا إلى أن توفير 8.8 مليارات دينار لدعم الاحتياطي العام إضافة إلى إيرادات النفط ولن تكون هناك حاجة إلى الاقتراض في الوقت الحالي.

ونصت المادة الأولى لمشروع القانون بتعديل المرسوم بالقانون رقم (106) لسنة 1976 في شأن احتياطي الأجيال القادمة على أن "يُستبدل بنص المادتين أولى وثالثة من المرسوم بالقانون رقم (106) لنسة 1976 المشار إليه النص الآتي:

«في حال زيادة الإيرادات السنوية عن المصروفات تقتطع سنويًا نسبة من الفائض الفعلي من نتائج الحساب الختامي للدولة، تحدد بناء على اقتراح وزير المالية وموافقة مجلس الوزراء، وذلك اعتبارًا من نتائج السنة المالية 2019/2018.

وتدرج هذه النسبة في مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للإدارة المالية للدولة. على أن يضاف إلى المال الاحتياطي العام صافي الإيرادات الناتجة عن استثماره وإيرادات الأموال الأخرى المستثمرة بعد أن تقتطع من ذلك نسبة مئوية تضاف إلى احتياطي الأجيال القادمة وذلك إذا كانت حالة الاحتياطي العام تسمح بذلك».

ونصت المادة الثالثة على أنه لا يجوز أخذ أي مبلغ من احتياطي الأجيال القادمة.

وبشأن قانون (الدين العام) قال الشيتان إن القانون ضروري لتوفير السيولة في ظل مواجهة الدولة عجزًا في الميزانية متوقعًا أن يصل إلى 14 مليار دينار، مشيرًا إلى أن السيولة المتوفرة تكفي لتغطية الرواتب لغاية شهر نوفمبر المقبل وما تزال أسعار النفط منخفضة.

وأشار إلى أن الإيرادات النفطية غير قادرة على تغطية المصروفات الشهرية للدولة وتمويل عجز الميزانية يتمثل في المرتبات والدعوم والمصروفات الجارية والمشروعات الانشائية.

وأكد أن الحاجة أصبحت ملحة لتمويل وتغطية العجز في صندوق الاحتياطي العام خاصة بسبب بعض التداعيات ومنها جائحة كورونا.

وأكد أن قانون الدين العام من ضمن بدائل توفير السيولة ويختلف عن إصلاح اختلالات الموازنة، وأن السحب من صندوق الأجيال فكرة ليست جيدة لأن عوائده تفوق تكلفة الدين العام.

وقال: "لدينا مليارا دينار في الاحتياطي العام ومعدل السحب الشهري 1.7 مليار ما يعني قرب نفاد السيولة إن لم تتحسن أسعار النفط ونقترض وننفذ إصلاحات مالية".

وأضاف أن عجز الميزانية المسجل من بداية ابريل 2020 حتى نهاية يوليو 2020 يبلغ 4 مليارات دينار، مشيرًا إلى أن التبادل بين أصول الاحتياطي العام مع احتياطي الأجيال يوفر 2.3 مليار دينار وهو ضمن المقترحات.

ورأى أن الاقتراض من صندوق الأجيال القادمة من المفترض أن تكون آخر خطوة يمكن اللجوء إليها والسحب من صندوق الأجيال فكرة ليست حكيمة، لافتًا إلى أن أسعار الفائدة أقل من أي مستوى سجل خلال 60 سنة سابقة.

وأكد أنه يلتزم بالشفافية في تطبيق القانون تجاه الجميع وأن هذا المشروع يسمح للحكومة باقتراض 20 مليار دينار لمدة 30 سنة وأن مدة سريان القانون 20 عاما.

وأشار إلى أن 40 % من حجم الدين العام ستذهب لتمويل النفقات الجارية بالميزانية وبحد أقصى 8 مليارات دينار و60% للمشاريع الانشائية والتمويلية والبني التحتية وبحد أقصى مبلغ 12 مليار دينار.

وأوضح أنه لن يتم إصدار مبلغ الـ 20 مليار دينار فورًا في حال إقرار القانون بل سيتم الاطلاع على الأسواق المالية واختبار جاذبية الأسعار العالمية من خلال نسبة الفائدة والاستنارة برأي الجهات في مشروع الدين العام كديوان المحاسبة.

وأشار إلى أن قيمة السندات تعطي للكويت نسبة فائدة 4% في حين أنها تصل إلى 21 % في إحدى الدول الخليجية.

وقال الشيتان: "في حال عدم إقرار القانون سنعاني من تمويل مصاريفنا وتلتزم الحكومة في حسن استخدام هذه الأموال".

واعتبرت مداخلات نيابية أن قانون الدين العام لم يأت بمعالجات للاختلالات والهدر، معتبرين أنه في حال إقراره لن يكون هناك إصلاح مالي.

ولفتوا إلى أن الدستور ينص على أن يكون الاقتراض بقانون، ومن الناحية الشرعية فإن الفوائد ستكون ربوية، مؤكدين عدم الحاجة لاقتراض في ظل وجود بدائل متاحة.

ورأوا أن الحكومة لم تنفذ أي إجراءات حقيقية لتقليل الهدر في نفقاتها قبل أن تطلب الاقتراض، مطالبين إياها بتقديم إصلاحات حقيقية لا تمس جيب المواطن.

وتساءلوا عن وجود خطة حكومية لسداد هذا الدين وهل تمت دراستها جيدًا؟ وهل ستترتب على الدولة تراكمات للديون في حال التعثر في السداد؟ مطالبين الحكومة بسحب المشروع وإعادة دراسته مرة أخرى.

وبشأن مشروع القانون بإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس الذي وافق عليه المجلس في المداولة الأولى، قالت رئيسة اللجنة المالية النائبة صفاء الهاشم: إن قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس من القوانين المهمة ويتوجب إقراره، في ظل التداعيات العالمية لأزمة كورونا وإشهار العديد من الشركات إفلاسها.

وأضافت أن أبرز التعديلات على القانون هي تقديم حلول جديدة مثل التسوية الجديدة لمعالجة الشركات المتعثرة والوقاية وإعادة الهيكلة. وأكدت أن هذا القانون يحمي أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهم أكثر المستفيدين منه، مشيرة إلى أن كل شخص طبيعي لديه رخصة تجارية يخضع لهذا القانون.

وأوضحت أن هناك خيارات لمن يريد إعلان إفلاسه لتسوية الديون بإشراف قاضي الإفلاس، مضيفة أن مشروع القانون يتحدث عن تسوية واعادة هيكلة ومن ثم إفلاس.

وأشارت إلى أن الإجراءات في هذا القانون أصبحت تستغرق 6 أشهر، وأن العقاب توجيهي وليس عقابي كما كان في القانون السابق، وأن الحقوق ترد بانقضاء ستة واحدة بعد الإفلاس وليس 5 سنوات كما كان بالسابق.

- الشيتان: إقرار قانون «احتياطي الأجيال» سيوفر سيولة بواقع 3.7 مليارات دينار
- الهاشم: «الإفلاس» أكبر وأثقل مشروع قانون توجب الضرورة إقراره
- الفاضل: نسبة الكويتيين في القطاع النفطي تتغير سنوياً

الشعبة البرلمانية تشارك عن بعد بالمؤتمر العالمي لرؤساء البرلمانات

شاركت الشعبة البرلمانية برئاسة امين سر مجلس الامة امين سر الشعبة النائب الدكتور عودة الرويعي أمس عبر تقنية الاتصال المرئي في المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات والذي يعقد يومي 19 و 20 اغسطس الجاري تحت عنوان (القيادة البرلمانية من اجل تعددية اكثر فعالية، وتحقيق السلام والتنمية المستدامة للشعوب ولكوكب الارض).

وناقش المؤتمر في يومه الأول مواضيع التفاعلية حول الصحة والمناخ والاقتصاد، والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وزيادة مشاركة الشباب في السياسة والبرلمانات، وتحقيق التنمية المستدامة للعام 2030، والتنقل البشري سعيا لحياة أفضل.

الرويعي أثناء المشاركة

الفضل يقترح صرف ضعفي المرتب الشامل لعضو إدارة التحقيقات خلال فترة الاستبدال

أعلن النائب أحمد الفضل عن تقديمه اقتراحا برغبة لصرف البدل النقدي لعضو إدارة التحقيقات خلال فترة الاستبدال بما يعادل ضعفي المرتب الشامل.

ونص الاقتراح على ما يلي: نظرا لأهمية تدعيم عمل الإدارة العامة للتحقيقات ومواجهة احتياجات عملها المستمر في الادارات المختصة أو بالمحافظات فقد كان لابد من المحافظة على استمرارية العمل خلال فترة الاجازة الصيفية والحيلولة دون وجود أي نقص في الكوادر العاملة من أعضاء الإدارة. لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

تعديل أحكام قرار نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم 2023 لسنة 2001 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 53 لسنة 2001 في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية فيما يتعلق بالفقرة الثانية من المادة (19) ليصرف البدل النقدي لعضو الإدارة العامة للتحقيقات خلال فترة الاستبدال (شهري يوليو أو أغسطس) بما يعادل ضعفي المرتب الشهري الشامل الذي يتقاضاه عن عمله المعتاد ويصرف البدل النقدي المستحق عن شهر الاستبدال – والذي يعد بمثابة إجازة دورية لمدة شهر تخصم من الرصيد – عقب انتهاء شهر الاستبدال مباشرة".

BAYAN NATIONAL
CONSTRUCTION CONTRACTING CO. K.S.C.C.
شركة بيان الوطنية للمقاولات الانشائية ش.م.ك

إعلان

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية

يسر مجلس إدارة شركة بيان الوطنية للمقاولات الانشائية ش.م.ك (مقفلة) دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية ، وذلك بمنطقة صبحان الشمالي بجانب مصنع كوكاكولا قطعة رقم 11 مبنى 107 بلوك رقم (113، 115) يوم الخميس الموافق 03 سبتمبر 2020م في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً لمناقشة البنود الواردة في جدول الأعمال التالي:

- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.
- سماع تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.
- مناقشة البيانات المالية والحسابات الختامية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 وإعتمادها.
- مناقشة توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 .
- مناقشة التعاملات مع اطراف ذات صلة بما في ذلك اعضاء مجلس الادارة.
- مناقشة إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم بتصرفاتهم المالية والادارية والقانونية عن السنةالمالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.
- انتخاب اعضاء مجلس الإدارة وتحديد مكافأتهم .
- تعيين أو إعادة تعيين مراقب حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020 وتخويل مجلس الإدارة أو من يفوضة بتحديد أتعابة .

في حالة عدم إكتمال النصاب القانوني تؤجل الجمعيه الي يوم الخميس الموافق 10سبتمبر2020. يرجى من المساهمين الكرام الراغبين في الحضور أو من ينوب عنهم مراجعة مقر الشركة الكويتية للمقاصة الكائن في شرق، شارع الخليج العربي، برج أحمد - الدور الخامس هاتف 1841111- فاكس 22469457، الاستلام استمارات التوكيلات وبطاقات الحضور خلال ساعات الدوام الرسمي للشركة الكويتية للمقاصة. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

مجلس الادارة